كدح قال أبو عبيد : الخُدوش في المعنى مثل الخُموش أو نحو منها يقال : خمشتِ المرأة وجهها تخمُشِه (تخمِشه) خمشا وخُموشا قال لبيد يذكر نساء في مأتم عمه أبي براءٍ : [الرجز] ... يَخْمُشِنْ حُرَّ أوجُهٍ صِحَاحِ ... في السُّلُب السود وفي الأمساح ... .

قوله : وفي السُّلُب واحدا سلاب يريد الثياب السود التي تلبسها النساء في المأتم .

وقوله : كُدوحا - يعني آثار الخُدوش وكل أثر من خدش أو عض أو نحوه فهو كدح ; ومنه قيل لحمار الوحش : مُكَدَّح لأن الحمر يعضضنه . وفي [هذا -] الحديث من الفقه أن الصدقة لا تحل لمن له خمسون درهما أو نحوها من الذهب والفضة لا يعطى من زكاة ولا غيرها من الصدقة خاصة